اتخاذه وثناً او قريب من ذلك كما هو جلي او المراد باتخاذه وثناً هو ان يعظم بنظير ما
عظمت به اليهود والنصارى قبور انبيائهم كما يصرح به قوله صلى الله عليه وسلم وثناً يعبد
بعدي ثم عقبه بقوله اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وفي الحديث
الصحيح ايضاً لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا
اي من تعبدهم الى تلك القبور بعباداتهم حين صيروها كالاوثان واصنام في عبادتها
من دون الله تعالى واذا تقرر ان هذا هو معنى لا تجعلوا قبري الى آخره فاي دليل
على كراهة ذلك فالوجه ان يقال ان هذا جار على قاعدة مالك في سد الذرائع ومن
لم يقل بهذه القاعدة من المذاهب الثلاثة وغيرهم لا كراهة عنده في ذلك
ثم رأيت السبكي صرح بما قدمته حيث قال يشكل على مالك حديث من زار قبري
الا ان يكون لم يبلغ مالكاً انتهى وبتقدير هذا الاخير يجاب بانه صلى الله عليه وسلم
مشرع فالافضل الاقتداء به في القول والفعل ما لم يرد مانع من ذلك ولم يرد
هنا مانع فوجب انه لا كراهة في ذلك وقولنا بخلاف زرنا النبي هو ما ذكره جماعة
من المالكية لكن نقل ابن رشيد عن مالك انه كره هذا ايضاً حيث قال واكره ما يقول
الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم واعظم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار
ووجهه ابن رشيد بان الزيارة تستعمل في الموتى فكره مالك ذلك لئلا يتوهم منه انه
صلى الله عليه وسلم كغيره من الموتى كما يكره ان يقال العتمة وايام التشريق وطواف
الزيارة انتهى وبيانه انه انما كره اللفظ دون المعنى ومع ذلك يرد بمنع اختصاص
الزيارة بالموتى لان الغرض انه لم يذكر القبر وحينئذ فلا يتوهم ذلك احد وقيل
كره لان المضي الى القبر ليس ليصله بذلك وينفعه وانما هو رغبة في الثواب
قال السبكي وهذا هو المختار في تاويل كلام مالك اي ومع ذلك لا نسلم

ان زرنا النبي صلى الله عليه وسلم يوهم ذلك لان كل مسلم علم جلالته صلى الله عليه وسلم
وان كل احد من امته وان جلت مرتبته مفتقر الى التبرك به والمثول بحضرته
الحادية والثلاثون اعلم ان سواري المسجد الذي كان في زمنه صلى الله عليه وسلم
لكل واحدة منها فضل اذ لا تخلو من صلوته صلى الله عليه وسلم او صلوة لاحد
من الصحابة رضي الله عنهم اليها كما يدل لهم حديث البخاري والذي ورد له فضل
خاص منها ثلاثة ثمانية **الاول** التي هي علم المصلى الشريف كان جذعه صلى الله عليه
وسلم الذي يخطب اليه ويبكي عليه امامها في محل كرسي الشمعة ثم اسطوانة عائشة
رضي الله عنها صلى اليها النبي صلى الله عليه وسلم المكتوبة بعد تحويل القبلة بضع
عشر يوماً وهي الثالثة من المنبر ومن القبر ومن القبلة متوسطة الروضة وتسمى اسطوانة
القرعة لما في اوسط الطبراني ان في مسجدي بقعة قبل هذه الاسطوانة لو يعلم الناس ما صلوا
اليها الا ان يطير لهم قرعة وكان ابو بكر وعمر وغيرهما رضي الله عنهم يصلون اليها
والمهاجرون من قريش يجتمعون عندها مستجاباً ويليها الناحية القبر اسطوانة التوبة
كان صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يخرج له فراشه او سريره اليها مما يلي القبلة
فيستند اليها وكان يصلي صلى الله عليه وسلم نوافله اليها وسميت بذلك لان ابا لبابة
رضي الله عنه ربط نفسه بها حتى نزلت توبته واسطوان السرير وهي اللاصقة
بالشباك اليوم شرقي اسطوان التوبة كان سريره صلى الله عليه وسلم يوضع عندها
مرة وعند اسطوانة التوبة مرة اخرى **الخامسة** اسطوان علي رضي الله عنه
كان يجلس في صفحتها التي تلي القبر كان يحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي خلف اسطوان التوبة من جهة الشمال وكانت الخوخة التي يخرج منها
النبي صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة الى الروضة في مقابلتها وخلفها الشمال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)